

الدرس (02) من كتاب التهجد من صحيح البخاري بالمسجد الحرام

خالد المصلح

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. حمدا يرضيك. واشهد ان لا اله الا الله اله الاولين والآخرين لا اله الا هو الرحمن الرحيم. واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله. اللهم صل على محمد - [00:00:00](#)

وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. اما بعد. نقرأ ما يسر الله تعالى من الاحاديث ونجيب على الاسئلة ان شاء الله تعالى بعد التعليق على بعض الاحاديث فالذي عنده - [00:00:20](#)

سؤال يكتب وسنحرص ان شاء الله تعالى على الجواب عليه باذن الله نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم - [00:00:40](#)

واغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب ما يكره من التشديد في العبادات. قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس - [00:01:10](#)

مالك رضي الله عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم فإذا حبل ممدود بين الساليتين فقال قال ما هذا الحبل؟ قالوا هذا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:30](#)

احله ليصلي احدكم نشاطه فاذا فتر فليقعد. قال وقال عبد الله ابن مسلمة ما ليك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت عندي امرأة من بني اسد - [00:01:50](#)

قال علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من هذه؟ قلت فلانة لا تنام الليل تذكر من صلاتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تذكروا من صلاتكم. قلت فلانة لا تنام الليل تذكر من صلاتها فقال النبي صلى الله عليه - [00:02:10](#)

عليه وسلم عليكم ما تطيقون من الاعمال فان الله لا يمل حتى تملوا يقول مصل رحمه الله الامام البخاري باب ما يكره من التشديد في العبادة. والتشديد ينافي ما جاءت به الشريعة في كل صوره فليس في ديننا ولله الحمد والمنة شدة. وهي حمل - [00:02:30](#)

الانسان لما لا يطيق او ما يعجز عنه او ما يخرج به عن الوسط الذي جعله الله تعالى لهذه الامة وكذلك جعلناكم امة وسطا. دين الله عز وجل بين الغالي فيه والجافي فيه بين الغالي فيه والجافي عنه. قال الله جل وعلا ويا اهل - [00:03:00](#)

لا تغروا في دينكم. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الدين يسر ولن يشاد الدين احد الا غلبه. ولا فرق في هذا بين ان يشدد الانسان على نفسه بتحميلها عبادة لم تشرع وبين ان يشدد على - [00:03:30](#)

نفسه بان يحملها ما تعجز عنه من التنفلات والتطوعات. ولهذا نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم عبد الله بن عمرو بن العاص - [00:03:50](#)

عن قيام الليل كله وعن سرد الصوم وعن قراءة القرآن كله في ليلة. ولما صلى الله عليه وسلم بخبر الذين سألوا عن عبادته فقال احدهم اصوم ولا افطر وقال الاخر لا اتزوج - [00:04:10](#)

النساء وقال الثالث اقوم ولا انام؟ قال ما بال اقوام يقولون كذا فانا اصوم وافطر واتزوج واقوم وانا فم من رغب عن سنتي فليس مني. فالتشديد في العبادة المقصود بالعبادة هنا التطوعات والتنفلات بان يحمل الانسان نفسه منها ما يشق عليه وثمة - [00:04:30](#)

فرق بين النشاط والجد والاجتهاد في زمن النفحات والعطايا والهبات وبين التشديد الذي هو تحميل النفس ما لا تطيق. فالجد

والاجتهاد هو عمل الصالحين وهو مسارعة الى رحمة رب العالمين - 00:05:00

وهو بذل للمستطاع في ادراك مواسم البر والطاعة. واما التشثيت فانه تحميل للنفس ما لا تطيع حمل حمل من العبادة ما يقعد بالانسان ويكون سببا لعوده عما يكون من الخير. هذان حديثان قوم المصنف رحمه الله. الاول من حديث عبد العزيز بن صهيب -

00:05:20

فيما ساقه المصنف اسناده عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم فاذا

حبل ممدود بين الساليتين دخل يعني مسجده صلى الله عليه وسلم. وقوله فاذا حبل ممدود بين الساريتين - 00:05:50

طواري هي اعمدة تكون في المسجد. يرفع بها سقفه. ويحمل اعلاه فكان في المسجد الذي دخله صلوات الله وسلامه عليه وهو

مسجده حبل مربوط بين اين عمودين من عمود المسجد؟ قال صلى الله عليه وسلم ما هذا الحبل؟ اي ما شأنه - 00:06:10

ولماذا هو على هذه الصورة بين الساريتين؟ قالوا هذا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت به هذا حبل لزينب وزينب هنا هي زينب بنت

جحش زوجة النبي صلى الله عليه وسلم. اذا - 00:06:40

اي اذا كسلت وذهب نشاطها في القيام والطاعة والعبادة تعلقت به يعني امسكت به تستعين به على القيام والطاعة والصلاة. فقال

النبي صلى الله عليه وسلم لا لا اي ليست هذه الحال المحموده ولا الحالة المطلوبة ولا ما ينبغي ان يكون عليه المؤمن حلو -

00:07:00

اي فكوا رباطه. فالحل هو فك العقد. فقله صلى الله عليه وسلم حلوه اي ازيلوا هذا الرباط وهذا الحبل الممدود بين الساريتين. ثم

قال صلى الله عليه وسلم ليصل ثم قال صلى الله - 00:07:30

عليه وسلم ليصلي احكم نشاطه اي قدرته وطاقته فاذا فتر اي اذا كسل وعجز واصابه ضعف فليقعد. اي فليقعد اما انه يحتمل

فليقعد اي فليصلي قاعد ايضا ويحتمل في قوله فليقعد اي فليقعد عن الصلاة حتى ينشط لها فكلاهما محتمل وكلاهما وارد -

00:07:50

فقله صلى الله عليه وسلم فليقعد اي ليقعد عن الصلاة او ليقعد في صلاته وكلاهما يحتملها النص. فيكون قوله فليقعد اذا كان عجزه

عن القيام او فتوره على القيام لكن له رغبة وحضور ذهن وقدرة على استيعاب ما هو فيه من صلاة - 00:08:20

فهو فيهم الذكر اما اذا كان اما اذا كان فتوره وذهاب نشاطه يصل به الى احد غياب ذهنه وعدم حضور قلبه فهذا امر ينبغي فيه ان

يدع الصلاة فيكون المعنى - 00:08:50

فليقعد عن الصلاة. وقد جاء ذلك فيما رواه البخاري في صحيحه من حديث ما لك عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير رضي الله

تعالى عنه عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احكم وهو في الصلاة - 00:09:10

فليرقد حتى يذهب عنه النوم. اذا اذا نعس احكم وهو في الصلاة. والمقصود بالصلاة صلاة الليل فليرقد اي فليرجع الى نومه حتى

يذهب عنه النوم. فان احكم اذا صلى وهو - 00:09:30

لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه. اي لا يعقل ما يقول. فيأتي يريد ان يستغفر فيقع في سب نفسه لغياب عقله وعدم حضور ذهنه

في صلاته. فاذا الانسان الى هذا الحد يكون القعود في قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث انس ليصلي احكم - 00:09:50

فاذا فتر فليقعد اي فليترك الصلاة. فيكون قعودا عن الصلاة بالكلية. اذا قوله صلى الله عليه وسلم فليقعد يحتمل معنيين وكلاهما

صحيح وهذا يختلف باختلاف حال الانسان والفتور الذي اصابه - 00:10:20

ان كان فتورا عن القيام فليصلي قاعدا. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الفريضة وهي اهم واخطر والقيام فيها اوجب صلي

قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب. وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم ان - 00:10:40

كان يصلي النافلة قاعدا كما جاء عن عائشة في حديث هشام بن عروة عن ابيه وكذلك جاء ما يدل عليه في حديث شقيق ابن عبد الله

ابي وائل عن عائشة رضي الله تعالى عنها فالمقصود - 00:11:00

ان القعود هنا يحتمل هذا الوجه عندما يكون القلب حاضرا والذهن قادرا على وعي ما يكون منه في صلاته وفتوره لا يصل الى غياب

ذهنه. واما اذا كان الفتور عن حضور القلب بالنعال - 00:11:20

ونحوه فهنا يتأتى ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم مما جاء في الصحيح والسنن انه قال صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم في صلاته فليرقد حتى يذهب عنه النوم اي حتى ينشط ويعي ما يقول فان احدكم - 00:11:40

اذا صلى وهو ناعس يذهب لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه. هذا الحديث فيه جملة من من الفوائد من فوائده ان من رأى امرا مستغربا سألوا عنه قبل ان ينكر هذا الامر الغريب. فالنبي صلى الله عليه وسلم لما رأى الحبل الممدود بين الساريتين قال ما هذا

الحبل - 00:12:00

فلا يعلم ما هو وما سببه فلا ينكر على ما لا يعرف ما هو سببه مما هو خلاف المعتاد بل يبدأ بالسؤال ثم اذا تبين له المنكر انكره. من

فوائد الحديث ان - 00:12:30

زينب رضي الله تعالى عنها كانت على عبادة وطاعة وجد في الطاعة على هذا النحو الذي وصف انس رضي الله تعالى عنه في جواب

النبي صلى الله عليه وسلم لما سأل ما هذا الحبل؟ قال - 00:12:50

هذا حبل لزينب فاذا فترت تعلقه. وفيه من الفوائد جواز تنفل المرأة في المسجد جواز تنفل المرأة في المسجد لانها رضي الله تعالى

عنها كانت تفعل هذا في صلاة النافلة. وفيه من الفوائد - 00:13:10

جواز اختصاص الانسان بشيء مما يكون في المسجد اذا كان لعمل لا يكون الا في المسجد. بمعنى انه يجوز للانسان ان يختص بشيء

في المسجد من مكان ونحوه اذا كان لاقامة ما لاقامة عمل يقوم في المساجد - 00:13:30

من ذكر الله وقراءة القرآن والدعاء والصلاة ونحو ذلك. لكن ينبغي ان يكون هذا لمن كان في المسجد. اما اذا كان منعزلا عن المسجد

خارجا عن المسجد فانه ليس له ان يتحجر شيئا مما يكون في المسجد. وهنا انه - 00:14:00

ما يفعله بعض الاخوة من حجز الاماكن مع عدم جلوسهم فيها طوال الوقت الا في وقت من الاوقات او فترة من الزمن ان هذا من

تحجر الاوقاف واغتصابها على نحو يلحق فيه - 00:14:20

الانسان الائم فهو الى الوزر اقرب منه الى الطاعة والاحسان. وينبغي ان يعلم ان هذه الاماكن عندما الاحق فيها من سبق اليها وليس

الاحق فيها من وضع فيها فراشه او لباسه او - 00:14:40

قامه او شيء من هذا الذي نراه منتشرا في كثير من اماكن المساجد والمسجد الحرام على وجه الخصوص ينبغي ان تصان هذه

الاماكن عن التحجر الذي تحجز فيه الاماكن على نحو غير مشروع. وفيه من الفوائد المبادرة الى انكار المنكر بالقول - 00:15:00

والعمل فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا منكرا فعلمنا ثم بادر صلى الله عليه وسلم الى ازالة المنكر فقال حلوا اي ازيلوا هذا

الحبل. لانه على نحو غير مشروع. اذ المشروع ان يبقى - 00:15:30

الانسان في طاعته وقيامه بحق الله على نشاطه دون ان يحمل نفسه ما لا تطيق وفي من الفوائد ان هذه الشريعة شريعة عدل

وانصاف في طاعة الله عز وجل والقيام - 00:15:50

بحقه ولذلك كان العدل حتى مع النفس قال لا تحمل ما لا تطيق وقد قال النبي صلى الله عليه وعلى اله ان لجسدك عليك حقا. وان

لعينك عليك حقا. وان لاهلك عليك حقا. وان لزورك - 00:16:10

حق اي ظيف فاعط كل ذي حق حقه. فينبغي ان يعدل الانسان مع نفسه فلا يحمل بدنه ما يكون سببا للاشقاق عليه. وعندما نقول هذا

نقول هذا في الحالة الاعتيادية. اما في حال النشاط والهمة والعمل - 00:16:30

صالح ينبغي ان يزيد الانسان ويبذل وسعه بما لا يشق على نفسه لكن ينبغي ان يحمل نفسه من الطاعة ما به ويفترب مواسم البر لا

سيما وقد قال النبي صلى الله ولا سيما وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر على سبيل - 00:16:50

مثال احيا ليلي وايقظ اهله وجد وشد المنزر صلوات الله وسلامه عليه. وفيه ان العبادة اذا كانت على نحو يجحف بدن الانسان

ويضعفه فانها لا تأتي بالمقصود من التقوى ابن المقصود من العبادات ليس ان يعمر الظاهر بالطاعة على نحو لا يكون القلب فيه

حاضرا - 00:17:10

بل المقصود ان يتواطأ القلب والقالب. في تحقيق العبودية لله عز وجل. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم فاذا فتر اي فتر البدن وكسل فليقعد لان فتور البدن في الغالب يتبعه - [00:17:40](#)

له فتور القلب وانصرافه. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر اذا نعس احدكم وهو في الصلاة حتى يذهب عنه النوم. فليس المقصود ان يصلي انسانه نعسان او يصلي وهو غافل او يصلي وهو في - [00:18:00](#)

بعد عن حضور القلب بل المقصود المصلي حاضر القلب. فجدير بالمؤمن ان يعتني بهذا لاجل الا يقع في اشتغال بعبادة لا تحقق الغرض والمقصود. وفيه من الفوائد جواد وفيه من الفوائد كراهية التعلق في صلاة النفل بالحبيل. لقول النبي صلى الله عليه وسلم حلوه - [00:18:20](#)

ومثله ايضا من يستند الى الجدر في صلاة النافلة فان الاولى من الاستناد الى الجدر في صلاة النافلة ان يجلس. فانه قد جاء عن النبي وسلم الصلاة قائما وهذا هو الاصل في صلاة الليل وورد عنه الصلاة قاعدا صلى الله عليه وسلم وهو اولى من الاستناد - [00:18:50](#) الى الجدار او الى المسند الذي يستند اليه وهو قائم. فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا لا يتعلق الانسان حال فتوره وعجزه؟ حلوه ليصلي احدكم نشاطه فاذا فتر - [00:19:20](#)

اقعد وفي من الفوائد كراهية صلاة الليل كاملة وهذا ما ذهب اليه الجمهور فان الصلاة صلاة الليل كاملة وصل الصلاة في الليل كله مما كرهه النبي صلى الله عليه وسلم بل لم يكن يفعله صلى الله عليه وسلم حتى في - [00:19:40](#)

رمضان بل كان يحيي الليل بانواع من الطاعة والاحسان من الصلاة وقراءة القرآن وذكر الله ودعائه سبحانه وبحمده. اما الاخر وما رواه المصنف الامام البخاري من حديث عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن عروة ابن الزبير عن عائشة - [00:20:00](#) رضي الله تعالى عنها قالت كانت عندي امرأة من بني اسد لم تسمها انما نسبتها كانت عندي امرأة من بني اسد اي اي حضرت عندها امرأة من هذا هذه القبيلة من العرب من بني اسد فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من هذه؟ اي من التي عندك - [00:20:20](#)

قلت فلانة سمتها ثم ذكرت عملها قالت لا تنام لا تنام بالليل فذكرت فذكر من صلاتها اي عند النبي صلى الله عليه وسلم وانها كانت تصلي صلاة طويلة. والذاكر هنا - [00:20:50](#)

اما عائشة او ان المرأة نفسها قد ذكرت من صلاتها عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مه مه كلمة في لسان العرب يطلب بها الكف عن الفعل مه؟ اي لا - [00:21:10](#)

افعل هذا وهي على وجهين اما ان تكون نهيا عن الفعل كله وان ان يكون نهيا عن بعض الفعل. فاذا قال مه كان نهيا عن فعل معين. واذا قال مهن - [00:21:30](#)

فهو فعل نهى عن كل فعل. امر بالتوقف عن كل فعل. فقلوه صلى الله عليه وسلم مهما يعني كفي عن هذا الفعل او لتكف عن هذا الفعل وهذا يسمى في كلام العرب اسم - [00:21:50](#)

فعل نظيره فيما اذا اردت ان تصمت شخصا عن الكلام ان تقول له صح فان صح اسم فعل امر للكف عن كلام معين. واذا قلت له شهد فانت تأمره بالصمت عن كل كلام فعل امر للكف عن كل قول او فعل عن كل قول او كلام من هذا الذي يتكلم به - [00:22:10](#)

او غيره. فقلوه صلى الله عليه وسلم مهما طلب للكف عن هذا الذي اخبر من صلاتها كل الليل وانها لا تنام بل تشتغل بالصلاة جميع الليل قال مه؟ قال صلى الله عليه وسلم مهر ثم قال عليكم ما تطيقون من الاعمال عليكم اي - [00:22:40](#)

الذي فرض الله تعالى عليكم وشرع فعليكم هنا اتت بمعنى المشروع وتأتي بمعنى الزموا لكن هذا ليس على وجه الوجوه لان قيام الليل بالنسبة للامة ليس واجبا. بل هو مما ندب اليه النبي صلى الله عليه وسلم على وجه الاستحباب. فقلوه عليكم اي الزموا ما تطيقون من - [00:23:10](#)

اعمل اي ما تقدرون عليه ما لا مشقة عليكم فيه. لكن ينبغي ان يعلم ان من الناس من يستعمل مثل هذا في ترك الخيرات وفي التزهيد عن النشاط في الصالحات وشتان بين هذا - [00:23:40](#)

هذا النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا في حق اقوام حملوا من العمل ما تعجز عنه ابدانه ولا لم يقل ذلك في حق قوم يشتغلون بالسنة والمشروع. لان من الناس من يأتي الى رجل مشغل بالسنة كصيام ثلاثة - [00:24:00](#) على سبيل المثال من كل شهر وقيام شيء من الليل فيقول عليكم من الاعمال ما تطيقون. وهذا توجيه في غير محله لان هذا عامل بما يطيق وبما جاءت به السنة. فكل من عمل بالسنة فانه لا يقال له عليك - [00:24:20](#) ما تطيقون من الاعمال لان ما جاءت به السنة هو في وسع الانسان. وكان وسطا بين حال لا وكسة ولا شطر لا غلو ولا جفا لا افراط ولا تفريط. فينبغي ان يحمل - [00:24:40](#) هذا على الطريق الذي سلكه النبي صلى الله عليه وسلم. ومثل هذا قول بعضهم في بعض ما يريد ان يدعو الناس اليه من العمل الدين يسر. يجعلون يسر الدين وسيلة - [00:25:00](#) تحلل منه والانفكاك من احكامه وهذا غلط. فالدين يسر بلا شك ان الدين يسر. قال الله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر. لكن هذا ليس مسوغا لحل رباط الشريعة. واسقاط الفرائض - [00:25:20](#) او وانتهاك المحرمات بدعوى ان الدين يسر. الدين يسر يسر بلا ريب ولا شك. لكن هذا لا يسوغ لاحد ان يتحلل من احكام الشريعة وينتهك حدود الله عز وجل ويتحلل من - [00:25:40](#) بدعوة دين يسر. الدين يسر لكن يجب ان يعلم انه لا يسر الا فيما امر الله تعالى به ولا يسر الا في امثال ما نهى الله تعالى عنه. فما يترتب على ترك الشريعة في الامر والنهي - [00:26:00](#) في ترك الأمور او بمواقعة المحذور ما يترتب على ترك الشريعة من العسر اعظم واكبر مما ما يؤمله باليسر في تركها. فان فانه ليس في ترك الشريعة يسر بل كل المشقة والعسر في عدم امتثال الشريعة. قال الله تعالى ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا. فمن ترك - [00:26:20](#) الشرائع طلبا للسهولة فانما يضرب في عسر ومشقة. ما يمكن ان يدرك يسرا بارتكاب محرم ولا يمكن ان يدرك يسرا بترك واجب بل لا يلقى الا مشقة. يعني بعض الناس يقول خلوه بنام لا تأمر بالصلاة. الدين يسر - [00:26:50](#) الله تعالى يقول هو نومه يسر. لانه تحلل من رباط الشريعة. لكن ما يترتب على ترك الصلاة من المشاق اعظم مما يحصله من يسر ترك الفرائض وعدم اقامة الصلاة في وقتها. يقول الله عز وجل فخلف من - [00:27:10](#) خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات ما هي ثمرة ذلك؟ فسوف يلحقون غيا يدرك ما يدركونه من مشاق ترك الواجبات من عسر عدم القيام بالشريعة اعظم مما يحصلونه بيسر ترك الشريعة. يعني ما يترتب على ترك الواجبات وانتهاك المحرمات من العسر - [00:27:30](#) اعظم من العسر الذي يتخيلونه في اقامة الشرائع. بل ليس في اقامة الشرائع الا انشراح الصدر وابتهاج النفس وطمأنينة القلب فينبغي للمؤمن ان يحرص على ذلك وان يجتهد فيه. قال - [00:28:00](#) قال النبي قال النبي صلى الله عليه وسلم ما عليكم ما تطيقون من الاعمال ثم قال فان الله لا يمل حتى تملوا. اي لا ينقطع احسانه ولا بره ولا جوده ولا - [00:28:20](#) حتى يمل الانسان بترك العمل. فان الله لا يمل حتى تملوا. هذا الحديث فيه جملة من الفوائد من فوائد جواز ذكر قبائل العرب والانتساب ونسبة الناس اليهم. وليس في هذا - [00:28:40](#) الجاهلية ولا فخر بالاحساب ولا طعن في الانساب كما يتصوره بعض الناس اذا ذكرت القبائل وذكر انساب الناس وجد في نفسه ان شيئا او ظن ان ذلك من الافتخار بما نهى النبي صلى الله عليه وسلم من - [00:29:00](#) به وان ذلك من سمة الجاهلية بل المنهي عنه هو الطعن في الانساب والفخر بالاحساب اما ذكر انساب الناس فهذا مما يتبينون به ويعرفون. قال الله تعالى يا ايها الناس انا خلقناكم - [00:29:20](#) من ذكر واثنى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا. فذكر انساب الناس لمعرفتها ليس فيه من قصة ولذلك قالت كانت عندي امرأة من بني اسد. وفيه من الفوائد دخول النبي دخول الرجل على بيته ولو كان فيه من فيه من النساء اذا لم يكن خلوة فان النبي صلى الله

عليه وسلم دخل - 00:29:40

على عائشة في بيتها وكانت عند هذه المرأة. وفيه ان المرأة لها ان تدخل في بيت زوجها من لا يعرف مما ممن لا مما لا يمانع في دخوله فان النبي صلى الله عليه وسلم سأل عن هذه المرأة ولم يكن يعرفها ولو كان يعرفها لما احتاج الى ان يقول من هذه -

00:30:10

وفي جواز تسمية المرأة الاجنبية لمن سأل عن اسمها اذا كان في ذلك مصلحة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من هذه؟ قالت

عائشة فلانة سميتها. وفي جواز الاجابة باكثر - 00:30:40

مما سئل لان النبي صلى الله عليه وسلم سأل من هذه؟ فاجابت عائشة بالاسم وزيادة بما تحتاج ان تستعلم عنه وتستوصف قال لا

قالت لا تناموا بالليل فذكر من صلاتها. لان هذا موضع البحث والمناقشة. ولذلك سميت - 00:31:00

وذكر وصف عملها لاجل ان يبين النبي صلى الله عليه وسلم المشروع من غيره. وفيه من الفوائد المبادرة الى تصويب فان النبي صلى

الله عليه وسلم بادر الى تصويب الخطأ في مسلك هذه المرأة حيث قال مه؟ يعني لتكف عن هذا - 00:31:20

الذي ذكرتني من الصلاة التي تستوعب كل الليل والصلاة التي لا تنام فيها شيئا من الليل. وفي اذا نهى الانسان عن امر ينبغي ان يبين

وجه النهي ووجه سببه ولذلك - 00:31:40

قال صلى الله عليه وسلم عليكم من الاعمال ما تطيقون ان الله لا يمل حتى تملوا. وفي ان هذه الشريعة راعت طاقة الانسان وقدرته

وهذا مما يختلف فيه الناس اختلافا بينا والجامع الذي ينبغي ان يراعى في هذا - 00:32:00

ان يحمل الناس ما يطيقون وهو مما يكون فيه الناس على اختلاف متباين هذا فيما زاد على الفرائض وفيما زاد على الواجبات. اما

الفرائض والواجبات فان الناس فالناس مشتركون في - 00:32:20

بها لكن ايضا هم مختلفون في ما يتعلق باحوالهم فالمرضى ليس كالصحيح وما يطلب من من مسافر ليس كما يطلب من الحاضر

ومسألة تراعى فيها الاحوال التي ذكرتها الشريعة وفيه من الفوائد - 00:32:40

ان الله لك كما تكون له فاذا اقبلت عليه بجد كان لك جل في علاه محسنا متفضلا قابلا ما يكون من عملك لقول النبي صلى الله عليه

وسلم فان الله لا يمل حتى تملوا. هذي جملة من الفوائد في هذا الحديث - 00:33:00

ليه - 00:33:20